

تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين^١

تقرير من الأمانة

- ١- تُقدّم التعديلات التي يدخلها المدير العام على لائحة الموظفين إلى المجلس التنفيذي للتصديق عليها عملاً بأحكام المادة ١٢-٢ من النظام الأساسي للموظفين^٢.
- ٢- وتتبع التعديلات المبينة في الفرع الأول من هذه الوثيقة من القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والستين بناءً على توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٢^٣.
- ٣- وأدخلت التعديلات المبينة في الفرع الثاني من هذه الوثيقة على ضوء الخبرة المكتسبة ومن أجل الإدارة الجيدة للموارد البشرية.
- ٤- ولا تنطوي تعديلات لائحة الموظفين على تكاليف إضافية في إطار الميزانية العادية.
- ٥- ويرد نص لائحة الموظفين المعدل في الملحقين^٤.

أولاً: التعديلات التي تُعتبر ضرورية على ضوء القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والستين بناءً على توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية

تاريخ بدء النفاذ

- ٦- في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ اعتمد المجلس التنفيذي، أثناء دورته الثانية والثلاثين بعد المائة، القرار م ٣٢ق ١٠ الذي صادق فيه على عدد من التعديلات التي أدخلها المدير العام على لائحة الموظفين. وشمل

١ يمكن الحصول على نسخ من النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين في قاعة المجلس التنفيذي.
٢ الوثائق الأساسية، الطبعة السابعة والأربعون، جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٩.
٣ الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٣٠ (A/67/30) والتصويب (A/67/30/Corr.1) (يمكن الحصول على نسخ من هاتين الوثيقتين في قاعة الاجتماعات).
٤ متاحين بالإنكليزية والفرنسية فقط.

ذلك تعديلات بخصوص ما يلي: (١) تاريخ بدء نفاذ تعديلات لائحة الموظفين (٢) مرتبات الموظفين في الفئة المهنية (الفنية) والفئات العليا، بما فيها المعدلات المنقحة للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والمستخدمين في تحديد المرتبات الأساسية الإجمالية، وذلك رهناً بقرار تعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية في تقريرها لعام ٢٠١٢.

٧- واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دورتها المستأنفة التي عقدت بعد اختتام دورة المجلس التنفيذي الثانية والثلاثين بعد المائة، القرار ٢٥٧/٦٧ الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة عدة أمور منها، اعتباراً من السنة الدراسية الجارية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، التوصيات الواردة في الفقرة ٤٤ من تقرير اللجنة والمرفق الثالث بها، بخصوص تعديل المستويات المنقحة لمنحة التعليم. ومع ذلك لم تتخذ الجمعية العامة إجراءات بناءً على توصية اللجنة بأن يتم تعديل جدول المرتبات الأساسية/الدنيا. ومن ثم يظل الجدول عند المستويات التي بدء نفاذها اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٨- وبناءً على رأي الجمعية العامة أدخلت تعديلات على المادة ٤٠ من لائحة الموظفين تدرج إشارة إلى التذيلات التي تتضمن تفاصيل كل من جدول المرتبات واستحقاقات منحة التعليم. كما تم تعديل المادة ٤٠ من لائحة الموظفين كي تشير إلى تاريخ بدء نفاذ هذه المواد من اللائحة، باستثناء أن التاريخ الخاص بالتذيلين ١ و٢ هو ١ تموز/يوليو ٢٠١٣.

التقاعد

٩- اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في القرار ٢٥٧/٦٧، قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية، بصيغته الواردة في الفقرة ٨٥ من تقريرها لعام ٢٠١٢، والذي يقضي برفع السن الإلزامية لإنهاء الخدمة إلى ٦٥ سنة للموظفين الجدد في المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، على أن يبدأ نفاذ ذلك في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وتم، بناءً على ذلك، تعديل المادة ١٠٢٠-١ من لائحة الموظفين.

١٠- كما أن التعديل المُدخل على المادة ١٠٢٠-١ يفوض المدير العام في تمديد سن التقاعد للموظفين الذين سينقعدون في سن ٦٥ عاماً إلى ٦٨ عاماً إذا كان ذلك في مصلحة المنظمة.

ثانياً: التعديلات التي تُعتبر ضرورية على ضوء الخبرة المكتسبة ولصالح الإدارة الجيدة للموارد البشرية

الإجازة السنوية

١١- تم تعديل المادة ٦٣٠-٨ من لائحة الموظفين من أجل خفض مقدار الإجازة السنوية غير المستخدمة التي يحق للموظف أن يُدفع له مقابلها عندما يترك الخدمة في المنظمة. وسيجري تدريجياً خفض عدد الأيام من ٦٠ إلى ٣٠ يوماً.

١٢- والهدف من التعديل هو ضمان أن يحصل الموظفون على مقدار كافٍ من الإجازة السنوية للحفاظ على توازن ملائم بين الحياة العملية والاجتماعية. وسيخفض التعديل أيضاً التكاليف التي تتحملها المنظمة عندما يغادرها الموظفون.

١٣- وكي يتاح للموظفين وقت كافٍ لخفض أية إجازات سنوية متراكمة غير مستخدمة سيتم إدخال التعديل تدريجياً على مدى ٣٠ شهراً على النحو التالي:

- سيحق للموظفين الذين يتركون الخدمة في المنظمة في عام ٢٠١٣ أن يُدفع لهم مقابل ما يصل إلى ٦٠ يوماً من الإجازة السنوية غير المستخدمة.
- سيحق للموظفين الذين سيتركون الخدمة في المنظمة في عام ٢٠١٤ أن يُدفع لهم مقابل ما يصل إلى ٥٠ يوماً من الإجازة السنوية غير المستخدمة.
- سيحق للموظفين الذين سيتركون الخدمة في المنظمة في عام ٢٠١٥ أن يُدفع لهم مقابل ما يصل إلى ٤٠ يوماً من الإجازة السنوية غير المستخدمة.
- سيحق للموظفين الذين سيتركون الخدمة في المنظمة في عام ٢٠١٦ أن يُدفع لهم مقابل ما يصل إلى ٣٠ يوماً من الإجازة السنوية غير المستخدمة.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٤- قد يرغب المجلس التنفيذي، على ضوء هذه التفتيحات، في أن ينظر في مشروع القرار التالي: ١

المجلس التنفيذي،

بعد النظر في التقرير الخاص بتعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين، ٢

يصادق، وفقاً للمادة ١٢-٢ من النظام الأساسي للموظفين، على التعديلات التي أدخلها المدير العام على لائحة الموظفين اعتباراً من ١ تموز/ يوليو ٢٠١٣ فيما يتعلق بتاريخ بدء نفاذ تعديلات لائحة الموظفين بشأن الإجازة السنوية غير المستخدمة والتقاعد.

١ انظر الوثيقة مت ١٢/١٣٣ إضافة ١ للاطلاع على الآثار المالية والإدارية المترتبة على اعتماد هذا القرار بالنسبة إلى الأمانة.

٢ الوثيقة مت ١٢/١٣٣.

ANNEX 1

AMENDMENTS TO THE STAFF RULES CONSIDERED NECESSARY IN THE LIGHT OF DECISIONS TAKEN BY THE UNITED NATIONS GENERAL ASSEMBLY AT ITS SIXTY-SEVENTH SESSION ON THE BASIS OF RECOMMENDATIONS OF THE INTERNATIONAL CIVIL SERVICE COMMISSION

Former text	New text
<p>040. EFFECTIVE DATE</p> <p>With the exception of Appendices 1 and 2, these Staff Rules are effective as from 1 February 2013 and supersede all Rules in force before that date. All subsequent modifications shall become effective as from the date shown thereon. Appendices 1 and 2 are effective as from 1 January 2013.</p> <p><i>Footnote</i></p> <p>¹ The effective date of Appendices 1 and 2 is subject to the adoption of a resolution by the United Nations General Assembly on the recommendations of the International Civil Service Commission in its report for 2012 (document A/67/30).</p>	<p>040. EFFECTIVE DATE</p> <p>With the exception of Appendices 1 and 2, † These Staff Rules are effective as from 1 February July 2013 and supersede all Staff Rules in force before that date, with the exception of Appendices 1 and 2. Appendix 1, which took effect on 1 January 2012, remains in effect. Appendix 2 is effective as from 1 January 2013. All subsequent modifications shall become effective as from the date shown thereon. Appendices 1 and 2 are effective as from 1 January 2013.[†]</p> <p><i>Footnote to be deleted</i></p> <p>[†]The effective date of Appendices 1 and 2 is subject to the adoption of a resolution by the United Nations General Assembly on the recommendations of the International Civil Service Commission in its report for 2012 (document A/67/30).</p>

ANNEX 2

**AMENDMENTS TO THE STAFF RULES CONSIDERED NECESSARY
IN THE LIGHT OF EXPERIENCE AND IN THE INTEREST
OF GOOD HUMAN RESOURCES MANAGEMENT**

Former text	New text
<p>630. ANNUAL LEAVE</p> <p>630.8 A staff member who, on leaving the service of the Organization, has not exhausted the annual leave to which he is entitled shall be paid in respect of each day of unused annual leave up to a maximum of 60 days (see Rule 380.2.2). A staff member who has taken advanced annual leave beyond that subsequently accrued shall either have the equivalent amount debited to his terminal payments or at the option of the Organization make a cash refund. In case of death of a staff member, payment in lieu of accrued annual leave shall be made to his or her nominated beneficiary or beneficiaries under Rule 495.2 but no deduction shall be made in respect of advanced annual leave.</p>	<p>630. ANNUAL LEAVE</p> <p>630.8 A staff member who, on leaving the service of the Organization, has not exhausted the annual leave to which he is entitled shall be paid in respect of each day of unused annual leave up to a maximum of 60 30 days (see Rule 380.2.2).¹ A staff member who has taken advanced annual leave beyond that subsequently accrued shall either have the equivalent amount debited to his terminal payments or at the option of the Organization make a cash refund. In case of death of a staff member, payment in lieu of accrued annual leave shall be made to his or her nominated beneficiary or beneficiaries under Rule 495.2 but no deduction shall be made in respect of advanced annual leave.</p> <p><i>New footnote to Staff Rule 630.8:</i></p> <p>Transition period: staff members leaving the service of the Organization in 2013 are entitled to payment for up to 60 days of unused annual leave. Staff members leaving the service of the Organization in 2014 are entitled to payment for up to 50 days of unused annual leave. Staff members leaving the service of the Organization in 2015 are entitled to payment for up to 40 days of unused annual leave. Thereafter, the Staff Rule, as amended, shall apply.</p>
<p>1020.1 RETIREMENT</p> <p>1020.1 Staff members shall retire on the last day of the month in which they reach the age of 60. However, staff members who have become participants in the United Nations Joint Staff Pension Fund on or after 1 January 1990 shall retire on the last day of the month in which they reach the age of 62. In exceptional circumstances the Director-General may, in the interests of the Organization, extend the retirement age, provided that not more than a one-year extension shall be granted at a time and that in no case shall any extension be granted beyond the staff member's sixty-fifth birthday.</p>	<p>1020.1 RETIREMENT</p> <p>1020.1 Staff members shall retire on the last day of the month in which they reach the age of 60. However, staff members who have become participants in the United Nations Joint Staff Pension Fund on or after 1 January 1990 shall retire on the last day of the month in which they reach the age of 62. In exceptional circumstances the Director-General may, in the interests of the Organization, extend the retirement age, provided that not more than a one-year extension shall be granted at a time and that in no case shall any extension be granted beyond the staff member's sixty-fifth birthday.</p>

Former text	New text
	<p>Staff members shall retire on the last day of the month in which they reach retirement age.</p> <p>1020.1.1. Staff members who became participants in the United Nations Joint Staff Pension Fund before 1 January 1990 shall retire on the last day of the month in which they reach the age of 60.</p> <p>1020.1.2. Staff members who became participants in the United Nations Joint Staff Pension Fund from 1 January 1990 to 31 December 2013 inclusive shall retire on the last day of the month in which they reach the age of 62.</p> <p>1020.1.3 Staff members who became participants in the United Nations Joint Staff Pension Fund on or after 1 January 2014 shall retire on the last day of the month in which they reach the age of 65.</p> <p>1020.1.4. In exceptional circumstances the Director-General may, in the interests of the Organization, extend a staff member's appointment beyond retirement age, provided that such extensions shall not be granted for more than one year at a time. For those who would normally retire pursuant to Staff Rules 1020.1.1 or 1020.1.2, extensions shall not be granted beyond the staff member's sixty-fifth birthday. For those who would normally retire pursuant to Staff Rule 1020.1.3, extensions shall not be granted beyond the staff member's sixty-eighth birthday.</p>

= = =